

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/49/24

8 June 2006

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع التاسع والأربعون
مونتريال، 10-14 يولييه/ تموز 2006

مقترح مشروع: جمهورية الكونغو الديمقراطية

تتكون هذه الوثيقة من تعليقات أمانة الصندوق وتوصياته بشأن مشروع المقترح التالي:

الإزالة

- الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون (الشريحة الأولى) يونديبي/ يونيب

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورهما.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألا يطلبوا نسخا اضافية.

ورقة تقييم المشروع - مشروعات متعددة السنوات حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية

عنوان المشروع

الوكالة الثنائية/ الوكالة المنفذة

الوكالة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون (الشريحة الأولى)	يونيب / يونديبي
--	-----------------

الوكالة الوطنية المنفذة:	المكتب الوطني للأوزون، وزارة البيئة، حماية الطبيعة والمياه والغابات
--------------------------	---

أحدث البيانات المبلغ عنها لاستهلاك المواد المستنفدة للأوزون والتي جرى تناولها في المشروع

ألف: بيانات المادة 7 (بالأطنان المعادلة لطاقة استنفاد الأوزون، 2004، اعتباراً من مارس/ آذار 2006)

المرفق ألف، المجموعة الأولى، مركبات الكلوروفلوروكربون	329,09	للمرفق باء المجموعة الثانية	11,00
المرفق ألف المجموعة الثانية	22,86	المرفق باء المجموعة الثالثة	0,40

باء: البيانات القطاعية للبرنامج القطري (بالأطنان المعادلة لطاقة استنفاد الأوزون، 2005، اعتباراً من مايو/ أيار 2006)

المواد مستنفدة للأوزون	الرغاوي	التبريد	الأيروسولات	المواد المستنفدة للأوزون	المذيبات	إخماد الحرارة	مواد التبخير
مركبات الكلوروفلوروكربون	75,00	162,70	15,00		14,00		
الهالونات						22,80	
رابع كلوريد الكربون							
ثالث كلوريد الإيثان							
بروميد الميثيل							

الاستهلاك المتبقي من مركبات الكلوروفلوروكربون المؤهل للتمويل (بالأطنان المعادلة لطاقة استنفاد الأوزون)	51,45
--	-------

خطة أعمال السنة الجارية: مجموع التمويل: 267 000 دولار (يونديبي) 277 000 دولار (يونيب): مجموع الإزالة 40 طناً من معادل طاقة استنفاد الأوزون (يونديبي)

بيانات المشروع	2006	2007	2008	2009	2010	المجموع
مركبات الكلوروفلوروكربون (بالأطنان المعادلة لطاقة استنفاد الأوزون)	332,8	99,8	99,8	99,8	0,0	4,0
1- حدود بروتوكول مونتريال	4,0	0,0	0,0	0,0	0,0	45,0
2- الإزالة السنوية من المشاريع الجارية للمذيبات	45,0	0,0	0,0	0,0	0,0	78,2
3- الإزالة السنوية من المشاريع الجارية للرغاوي	33,0	30,0	15,2	0,0	0,0	0,0
4- الإزالة السنوية من المشاريع الجارية لخطط إدارة مواد التبريد	0,0	5,0	21,5	25,0	0,0	51,5
5- الإزالة السنوية المعالجة حديثاً (الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون)	7,0	0,0	0,0	0,0	0,0	7,0
6- الإزالة السنوية غير الممولة (الأيروسولات)	89,0	35,0	36,7	25,0	0,0	185,7
7- مجموع استهلاك المواد المستنفدة للأوزون الواجب إزالتها	185,7	96,7	61,7	25,0	0,0	
8- الأرقام المستهدفة الناتجة لمواد الكلوروفلوروكربون الواجب إزالتها						
9- مجموع استهلاك المواد المستنفدة للأوزون الواجب العمل بها (مركبات الكلوروفلوروكربون المهلجن)						لا ينطبق
تكاليف المشروع (دولار أمريكي):						
10- التمويل ليونيب الوكالة الرائدة	143 750	71 875	71 875			287 500
11- التمويل لليونديبي	193 750	71 875	71 875			337 500
12- مجموع تمويل المشروع	337 500	143 750	143 750			625 000
تكاليف الدعم (دولار أمريكي)						
13- تكاليف الدعم ليونيب الوكالة الرائدة (13%)	18 688	9 344	9 344			37 375
14- تكاليف الدعم لليونديبي (7,5%)	14 531	5 391	5 391			25 313
15- مجموع تكاليف الدعم	33 219	14 734	14 734			62 688
16- مجموع التكاليف للصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)	370 719	158 484	158 484			687 688
17- كفاءة تكاليف المشروع (دولار أمريكي/ كلف)	4,81					

طلب التمويل: الموافقة من حيث المبدأ على مجموع إزالة المواد المستنفدة للأوزون، ومجموع تمويل المشاريع ومجموع تكاليف الدعم، والموافقة على تكاليف الشريحة الأولى (2006) حسب ما هو وارد أعلاه.

توصية الأمانة	ينظر فيها إفراديا
---------------	-------------------

وصف المشروع

1- نيابة عن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية قدمت يونيب، بوصفها الوكالة المنفذة الرائدة، خطة وطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون لتتظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والأربعين. وسوف يتم تنفيذ هذا المشروع أيضا بمساعدة من اليونديبي.

2- وتبلغ الكلفة الإجمالية للخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون في الكونغو 625 000 دولار أمريكي زاندا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 25 313 دولارا أمريكيا لليونديبي و37 375 دولارا أمريكيا لليونيب. ويقترح المشروع إزالة 185,7 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون من مركبات الكلوروفلوروكربون بحلول عام 2009، بما في ذلك 49 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون من مشروع الرغاوي والمذيبات الجاريين و78,2 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون من مشروع خطة إدارة موالد التبريد الجاري تنفيذه حاليا.

معلومات أساسية

3- في اجتماعها الحادي والأربعين، نظرت اللجنة التنفيذية في مشروع يتعلق بخطة إدارة مواد التبريد في جمهورية الكونغو الديمقراطية اشتركت اليونديبي واليونيب في تقديمه (UNEP/OzL.Pro/IxCom/41/31). وقد قدم المشروع بخطاب رسمي يورد ذكر التزام الحكومة بتحقيق نسب تخفيض في استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون المطلوبة في عامي 2005 و2007 بما لا يقل عن 50 في المئة و85 في المئة على التوالي، دون أي طلب آخر على التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف.

4- وقررت اللجنة التنفيذية الموافقة على خطة إدارة مواد التبريد في جمهورية الكونغو الديمقراطية وخصصت مبلغ 701 102 دولار أمريكي لتنفيذ المشاريع الفرعية الأربعة، وهي تتمثل في برنامج لتدريب موظفي الجمارك وبرنامج لتدريب فنيي التبريد، وبرنامج مركزي لاستعادة الكلوروفلوروكربون - 12 وإعادة تدويره وعنصر متصل بالرصد (المقرر 66/41).

قطاع صيانة التبريد

5- من أصل 266,7 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون، وهو مجموع ما تم استهلاكه من مركبات الكلوروفلوروكربون في جمهورية الكونغو الديمقراطية في عام 2005، استخدم 162,7 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون في قطاع صيانة التبريد، وذلك بغية صيانة برادات المنازل (108,5 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون)، والبرادات التجارية (51,8 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون) ونظم التكييف المتحرك (4,2 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون). ويتولى أعمال صيانة هذه المعدات نحو 4000 فني صيانة (من المهرة وغير المهرة).

6- وتبلغ الأسعار الحالية للكيلوغرام الواحد من مواد التبريد ما يلي: 11,00 دولارا أمريكيا للكلوروفلوروكربون - 11، و8,80 دولارا للكلوروفلوروكربون - 12، و12,00 دولارا أمريكيا للهيدروفلوروكربون - 134 أ؛ و6,30 دولارات أمريكية للكلوروفلوروكربون المهلجن - 22 و11,80 دولارا أمريكيا لمزائج R-600 و R-410 و R-502 و R-407 و R-404.

7- وفي عام 1975، بدأت حكومة الكونغو الديمقراطية العمل بتشريع يفرض ضوابط على المواد المستنفدة للأوزون. ومنذ مايو أيار 2004، تم تعزيز التشريع المتعلق بالمواد المستنفدة للأوزون؛ وتم إنشاء نظام لترخيص هذه المواد بغية مراقبة وارداتها والنظم القائمة على مركباتها؛ كما تم تشجيع واستيراد بدائل من غير المواد المستنفدة للأوزون وعملية استعادة مركبات الكلوروفلوروكربون وإعادة تدويرها.

قطاع أجهزة الاستنشاق بالجرعات

8- يحظر التشريع الحالي تصنيع الرذاذات القائمة على مواد الكلوروفلوروكربون. بيد أن استيراد أجهزة الاستنشاق بالجرعات القائمة على هذه المركبات لا يزال معمولاً به في البلد. كما أن ثمة عدة شركات تستحوذ على تراخيص صحية صالحة لترويج تجارة أجهزة الاستنشاق بالجرعات القائمة على المركبات المذكورة. وقد قدر حجم السوق الإجمالي لهذه الأجهزة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بنحو مليون وحدة.

9- وقد شرع بعض الشركات على نحو مستقل في الانتقال من أجهزة الاستنشاق بالجرعات القائمة على مركبات الكلوروفلوروكربون إلى أجهزة جديدة خالية من هذه المواد. يد أن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وضع استراتيجية تقنية منسقة تشمل تدابير الدعم الملائمة.

النتائج التي تم إحرازها حتى الآن

10- من خلال تنفيذ مشاريع خطة إدارة مواد التبريد، وتحويل معامل تصنيع الرغاوي القائمة على مركبات الكلوروفلوروكربون إلى تكنولوجيات بديلة والأنشطة التي تضطلع بها حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في ما يتعلق بسياسات هذا القطاع، تم خفض استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون من 639،4 طناً من معادل طاقة استهلاك استنفاد الأوزون في عام 2001 إلى 266،7 طناً من معادل طاقة استنفاد الأوزون في عام 2005.

11- وقد تم في شهري أبريل/نيسان وديسمبر/كانون الأول 2005 تنظيم برامج تدريبية لموظفي البرامج. وقد تم حتى الآن تدريب 170 موظفاً ومفتشاً جمركياً من وزارة البيئة ومن المكتب الوطني للرقابة على كشف المواد المستنفدة للأوزون والتحقق من وارداتها وعلى استخدام أجهزة التعرف على هذه المواد.

12- وقد جرت المرحلة الأولى لتدريب فنيي التبريد في سبتمبر/أيلول 2005، وانطوت على مشاركة 28 عاملاً. وحتى اليوم، تلقى 450 فنيي تبريد تدريبات على الممارسات الرشيدة لصيانة معدات التبريد. كذلك، تم إنشاء رابطة وطنية لفنيي التبريد. وقد تم طلب معدات لاستعادة مركبات الكلوروفلوروكربون وإعادة تدويرها (يتوقع أن تصل إلى البلد في النصف الأول من عام 2006)، وتم انشاء مواقع المحطات المركزية لإعادة تدوير الكلوروفلوروكربون - 12 كما يجري توظيف فنيين للعمل في هذه المراكز.

13- وإلى جانب موظف شؤون الأوزون، تم الاستعانة بخدمات استشاري وطني لأغراض المتابعة المستمرة للأنشطة المقترحة في مشروع خطة إدارة مواد التبريد.

الأنشطة المقترحة في خطة إزالة مركبات الكلوروفلوروكربون

14- تشمل الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون في جمهورية الكونغو الديمقراطية مشاريع فرعية تنطوي على تنفيذ برامج تدريب إضافية لفنيي التبريد وموظفي الجمارك؛ وشراء آلات إضافية لأغراض الاستعادة وإعادة التدوير وأدوات أساسية لفنيي التبريد؛ وتقديم المساعدة الفنية لإزالة استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون في منطقة كيفو؛ وتعديل 120 نظاماً من نظم التكييف المتحرك القائمة على مركبات الكلوروفلوروكربون بحيث تتحول إلى معدات خالية من هذه المواد؛ فضلاً عن برنامج تحفيزي للمستعملين النهائيين في قطاع التبريد التجاري واستخدام مواد تبريد سهلة الإحلال متوافرة تجارياً؛ ووضع استراتيجية انتقالية لأجهزة الاستنشاق بالجرعات؛ وأخيراً تمويل رصد المشروع الفرعي.

15- ومن خلال الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون تعتزم حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية إنجاز خطة إزالة هذه المواد بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2010، وفقاً لأحكام بروتوكول مونتريال.

برنامج عمل عام 2006

16- تم تقديم خطة عمل تفصيلية لعام 2006 إلى جانب اقتراح الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون. وسوف تركز الأنشطة المقترحة على تنفيذ البرامج التدريبية لعدد من فنيي التبريد يتراوح بين 400 و500 ولد 400 موظف جمركي؛ وشراء آلات لأغراض الاستعادة وإعادة التدوير وأدوات أساسية لصيانة معدات التبريد؛ وتقديم المساعدة التقنية لإزالة استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون في منطقة كيفو.

تعليقات الأمانة وتوصياتها

التعليقات

استهلاك المواد المستنفدة للأوزون في جمهورية الكونغو الديمقراطية

17- وفقا لبيانات الاستهلاك التي أفادت عنها حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، تم خفض استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون من 639,4 طنا من معادل طاقة استهلاك الأوزون في عام 2001 إلى 329,1 طنا من معادل هذه الطاقة في عام 2004. وفي عام 2005 أبلغت الحكومة أمانة الصندوق (من خلال تقرير مرحلي عن تنفيذ البرنامج القطري) عن بلوغ استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون 266,7 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون. وحيث أن خط أساس الامتثال لاستهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون يبلغ 656,65 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون، يكون مستوى استهلاك عام 2005 قد جاء أقل بمعدل 66,1 طنا من معادل هذه الطاقة عن مستوى الاستهلاك الذي كان مسموحا به في عام 2005 في ما يتعلق بهذه المركبات بموجب أحكام البروتوكول (أي 323,8 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون).

18- وفي عام 2004، أفادت حكومة الكونغو الديمقراطية بموجب المادة 7 من البروتوكول عن استهلاك 22,9 طنا من معادل استهلاك الأوزون من الهالون، و 11,0 طنا من معادل طاقة استهلاك الأوزون من رابع كلوريد الكربون، و 0,9 طنا من معادل طاقة استهلاك الأوزون من بروميد الميثيل و 0,4 طنا من معادل طاقة استهلاك الأوزون من ثالث كلوريد الإيثان. وباستثناء جزء من مركبات الكلوروفلوروكربون يجري استخدامه حاليا في قطاع صيانة أجهزة التبريد واستهلاك ثالث كلوريد الإيثان، وافقت اللجنة التنفيذية على تقديم المساعدة لإزالة جميع المواد الأخرى. وفي هذا الصدد، وافقت الأمانة واليونيدو على إدراج إزالة استهلاك ثالث كلوريد الإيثان في خطة إزالة المذيبات التي يعكف اليونيدو حاليا على إعدادها.

استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون المؤهلة للتمويل

19- قدمت الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون في حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية للمرة الأولى لتتظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثامن والأربعين، بكلفة إجمالية قدرها 987 300 دولار أمريكي (باستثناء تكاليف دعم الوكالات). واستنادا إلى المسائل التي أثارته الأمانة خلال عملية استعراض المشاريع، قررت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية سحب المشروع وإحالة إلى اجتماع لاحق للجنة التنفيذية، حال تسوية تلك المسائل.

20- وأثارت الأمانة مع اليونديبي مسألة مستوى استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون المؤهلة للتمويل. ووفقا لخطة الإزالة، يبلغ مستوى استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون المؤهلة للتمويل 164,6 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون. بيد أن الاستهلاك المؤهل المتبقي وفقا لقواعد وسياسات الصندوق المتعدد الأطراف يبلغ

57,5 طنا من معادل طاقة استنفاد الأوزون (بما في ذلك 14,70 طنا من مركبات الكلوروفلوروكربون المستخدمة في منطقة كيفو)، وهو رقم تم احتسابه بناء على عدد من الاعتبارات تستند إلى مقررات سابقة صدرت عن اللجنة التنفيذية.

21- وأشارت الأمانة أيضا أن المستوى الأقصى الإجمالي للتمويل الذي يمكن التوصية به لأغراض مشروع الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون في حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية يبلغ 625 000 دولار أمريكي، بما يشمل إزالة مركبات الكلوروفلوروكربون في منطقة كيفو (احتسبت على أساس 10,00 دولارات أمريكية للكيلوغرام الواحد حيث أنه لم يتم الموافقة في السابق على أي تمويل لهذه المنطقة، زائدا مبلغ 50 000 دولار أمريكي لأغراض استراتيجية انتقالية لأجهزة الاستنشاق بالجرعات).

22- وقدمت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، بمساعدة من اليونديبي واليونيب (بوصف هذه الأخيرة الوكالة المنفذة الرائدة) مشروع اقتراح منقح يراعي المسائل التي أثارها الأمانة.

مقترح من الأمانة

23- خلال استعراضه للخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون، أثار الأمانة مع اليونديبي واليونيب هواجس تتعلق بالصلاحيات التقنية والاقتصادية للأنشطة المقترحة في ما يتصل بالمعدات الإضافية للاستعادة وإعادة التدوير ومشروع تحويل نظم التكييف المتحرك القائمة على مركبات الكلوروفلوروكربون وبرنامج الحوافز المتعلقة بتعديل معدات التبريد القائمة على مركبات الكلوروفلوروكربون. وقد ازدادت هواجس الأمانة بشأن القيمة التي تمثلها هذه الأنشطة بالنسبة للبلد، ملاحظة أن 67 في المئة من استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون يتركز على صيانة البرادات المنزلية. ولا يزال السعر الحالي (فبراير/ شباط 2006) للكلوروفلوروكربون - 12 أدنى من سعر مواد التبريد البديلة. وفي هذا الصدد، استوضحت الأمانة ما إذا كان قد تم بالكامل مناقشة هذه المسائل مع السلطات في حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، وجاء رد اليونديبي واليونيب على النحو التالي:

- (أ) وضع مركز التوثيق الوطني بالكامل في صورة المرونة الإضافية التي أتاحها المقرر 100/41؛
- (ب) ازداد سعر الكلوروفلوروكربون - 12 ازديادا كبيرا وهو أقرب إلى سعر مواد التبريد البديلة (زهء 9,00 دولارات أمريكية للكيلوغرام الواحد مقارنة بـ 12,00 دولارا أمريكيا للهيدروفلوروكربون - 134 أ). ويتوقع أيضا أن يستمر الفارق في السعر بين مواد التبريد في التضاؤل مع تزايد ندرة الكميات المتوافرة من مركبات الكلوروفلوروكربون؛
- (ج) أحرزت مشاريع المستخدمين النهائيين في البلدان الأخرى (أرمينيا وغانا وقيرغيزستان ومولدوفا) نجاحا كبيرا رغم حدوث تضاؤل في أسعار مواد التبريد؛ و
- (د) تم تركيز أنشطة الاستعادة وإعادة التدوير التي تم الاتفاق عليها في إطار مشروع خطة إدارة مواد التبريد في أربعة مواقع محددة. من هنا، ارتئي من الضروري أن يصار أيضا إلى تزويد فنيي الصيانة بمعدات صيانة (بما في ذلك، في بعض الحالات، آلات الاستعادة) تكميلا للجهود التي بذلت في إطار المشروع الأصلي للاستعادة وإعادة التدوير.

الاتفاق

24- قدمت حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية مشروع اتفاق مبرم بين الحكومة واللجنة التنفيذية مشفوعاً بشروط الإزالة الكاملة لمركبات الكلوروفلوروكربون في حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهو مرفق بهذه الوثيقة.

توصيات

25- قد ترغب اللجنة التنفيذية في النظر في ما يلي:

(أ) الموافقة من حيث المبدأ على خطة إزالة مركبات الكلوروفلوروكربون في حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بمبلغ 625 000 دولارا أمريكيا، زائدا تكاليف دعم الوكالة بمبلغ 25 313 دولارا أمريكيا لليونديبي و 37 375 دولارا أمريكيا لليونيب؛

(ب) الموافقة على مشروع الاتفاق المبرم بين حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية واللجنة التنفيذية وتنفيذ خطة الإزالة الوطنية على نحو ما هو وارد في المرفق الأول لهذه الوثيقة؛ و

(ج) الموافقة على الشريحة الأولى للخطة بمستويات التمويل المبينة في الجدول أدناه:

الوكالة المنفذة	تكاليف الدعم	تمويل المشروع (بالدولارات الأمريكية)	عنوان المشروع	
اليونديبي	14 531	193 750	الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون (الشريحة الأولى)	(أ)
اليونيب	18 688	143 750	الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون (الشريحة الأولى)	(ب)

المرفق الأول

مشروع اتفاق مبرم بين حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية واللجنة التنفيذية في ما يتعلق بالخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم المعقود بين حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية («البلد») واللجنة التنفيذية في ما يتعلق بالإزالة الكاملة للاستعمال الخاضع للرقابة للمواد المستنفدة للأوزون المبينة في التذييل 1 - ألف («المواد») في قطاع التبريد، قبل 1 يناير/كانون الثاني 2010 امتثالاً للجدول الزمنية المنصوص عليها في البروتوكول.

2- ويوافق البلد على إزالة استعمال المواد المشمولة بالمرفق ألف (المجموعة الأولى) من بروتوكول مونتريال وفقاً للأرقام المستهدفة السنوية للإزالة المبينة في السطر 8 من التذييل 2 - ألف («الأرقام المستهدفة والتمويل») وهذا الاتفاق. ويوافق البلد، بموجب موافقته على هذا الاتفاق وأداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها المتعلقة بالتمويل المنصوص عليها في الفقرة 3، على أنه يستثنى من تقديم طلب للحصول على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف أو التماس مزيد من هذا التمويل في ما يتعلق بالمواد المستخدمة في قطاع التبريد وفق ما ورد ذكره في وثيقة الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون.

3- ورهنا بامتثال البلد لالتزاماته المبينة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ على توفير التمويل المبين في السطر 12 من التذييل 2- ألف («التمويل») للبلد، اعتباراً من تاريخ نفاذ نظام لترخيص الواردات / الصادرات لرصد ومراقبة التجارة بالمواد المستنفدة للأوزون. وتوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل من حيث المبدأ في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3 - ألف («الجدول الزمني للموافقة على التمويل»).

4- يفي البلد بحدود الاستهلاك المناظرة لكل مادة من المواد حسب ما هو مبين في التذييل 2 - ألف. ويقبل أيضاً إجراء عملية تحقق مستقل من جانب الوكالة المنفذة ذات الصلة من استيفاء حدود الاستهلاك هذه وفق ما ورد في الفقرة 9 من هذا الاتفاق.

5- ولن توفر اللجنة التنفيذية التمويل المطلوب وفقاً للجدول الزمني الموافق للتمويل إلا في حال استوفى البلد الشروط التالية في موعد يسبق انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية ذي الصلة المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل بمدة لا تقل عن ثلاثين يوماً:

- (أ) أن يكون البلد قد أحرز الرقم المستهدف للسنة ذات الصلة؛
- (ب) أن يكون قد تم التحقق بشكل مستقل من إحراز هذه الأرقام المستهدفة على نحو ما ورد في الفقرة رقم 9؛
- (ج) أن يكون البلد قد أنجز إلى حد كبير جميع الإجراءات المبينة في آخر برنامج تنفيذ سنوي؛ و
- (د) أن يكون البلد قد قدم وتسلم من اللجنة التنفيذية تصديقا على برنامج التنفيذ السنوي في شكل التذييل 4 - ألف («نموذج برامج التنفيذ السنوية») في ما يتعلق بالسنة المطلوب التمويل في إطارها.

6- ويكفل البلد أن يجري عملية رصد دقيقة لجميع أنشطته بموجب هذا الاتفاق، وتتولى المؤسسات المبينة في التذييل 5 - ألف («مؤسسات الرصد وأدوارها») عمليتي الرصد والإبلاغ بشأن إجراءات الرصد تلك وفقاً للأدوار

والمسؤوليات المنصوص عليها في التذييل 5 - ألف. وتخضع عملية الرصد هذه أيضا لإجراءات تحقق مستقلة حسب ما هو ورد في الفقرة 9.

7- وفيما تم تحديد التمويل استنادا إلى تقديرات احتياجات البلد لكي يضطلع بالتزاماته بموجب هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية على احتمال أن يكون لدى البلد المرونة اللازمة لإعادة تخصيص الأموال الموافق عليها، أو جزء من هذه الأموال، وفقا لتطور الظروف بغية إحراز الأهداف المنصوص عليها في هذا الاتفاق. ويتعين بصورة مستقلة توثيق عمليات إعادة تخصيص المصنفة بمثابة تغييرات كبرى في برنامج التنفيذ السنوي المقبل والتصديق عليها من جانب اللجنة التنفيذية وفقا لما هو وارد في الفقرة الفرعية 5 (د). ويمكن إدراج عمليات إعادة التخصيص غير المصنفة بمثابة تغييرات كبرى في برنامج التنفيذ السنوي الموافق عليه، الجاري تنفيذه في حينه، والإبلاغ عنه إلى اللجنة التنفيذية في التقرير المتعلق بتنفيذ البرنامج السنوي.

8- ويولى اهتمام خاص بتنفيذ الأنشطة في قطاع الصيانة، وعلى وجه الخصوص:

(أ) يلجأ البلد إلى المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق بمعالجة هذه الاحتياجات المحددة التي قد تنشأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) ينفذ برنامج المساعدة التقنية في القطاعات الفرعية لصيانة معدات التبريد على مراحل بما يتيح تحويل الموارد إلى أنشطة أخرى من قبيل التدريب الإضافي أو شراء أدوات الصيانة، في الحالات التي لا يتسنى فيها إحراز النتائج المقترحة، ويتم رصد ذلك عن كثب وفقا للتذييل 5 - ألف.

9- واللجنة موافقة على تحمل المسؤولية الإجمالية عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن الأنشطة المضطلع بها من جانبها أو نيابة عنها بغية الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت يونيب («الوكالة المنفذة الرائدة») على أن تكون الوكالة المنفذة الرائدة، فيما وافقت يونديبي («الوكالة المنفذة المتعاونة») على أن تؤدي دور الوكالة المنفذة المتعاملة تحت إشراف الوكالة المنفذة الرائدة في ما يتعلق بأنشطة هذا البلد المنصوص عليها بموجب هذا الاتفاق. وتكون الوكالة المنفذة الرائدة مسؤولة عن الاضطلاع بالأنشطة المدرجة في التذييل 6 - ألف، بما يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، عملية التحقق المستقل. والبلد موافق على إجراء تقييمات دورية يضطلع بها في إطار برنامجي عمل الصندوق المتعدد الأطراف المتعلقين بالرصد والتقييم. وتكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن الاضطلاع بالأنشطة المدرجة في التذييل 6 - باء. واللجنة التنفيذية موافقة من حيث المبدأ على سداد الرسوم المبينة في السطرين 13 و14 من التذييل 2 - ألف للوكالة المنفذة الرائدة والوكالة المنفذة المتعاونة.

10- وفي حال أخفق البلد لأي سبب من الأسباب في إحراز الأرقام المستهدفة المتعلقة بإزالة المواد المنصوص عليها في المرفق ألف (المجموعة الأولى) لبروتوكول مونتريال، أو في حال عدم امتثاله لأي سبب آخر لهذا الاتفاق، يوافق البلد آنذاك على انعدام أهليته للتمويل وفقا للجدول الزمني للموافقة على التمويل. ويترك لاستنساب اللجنة التنفيذية إتاحة التمويل من جديد وفقا لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على أنه وفي جميع التزاماته التي كانت مستحقة قبل تسلمه الدفعة التالية من التمويل في إطار الجدول الزمني للموافقة على التمويل. ويقر البلد بأن اللجنة التنفيذية قد تخفض مبلغ التمويل إلى الحدود المنصوص عليها في التذييل 7 - ألف في ما يتعلق بكل طن معادل لطاقة استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك التي لم يتم إحرازها في أي سنة من السنوات.

11- ولن تعدل عناصر التمويل المشمولة بهذا الاتفاق استنادا إلى أي مقرر يصدر مستقبلاً عن اللجنة التنفيذية قد يؤثر في تمويل أي مشاريع أخرى في قطاع الاستهلاك أو أي مشاريع أخرى ذات صلة في البلد.

12- يمتثل البلد لأي طلب معقول تقدمه اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرائدة تسهيلا لتنفيذ هذا الاتفاق. وعلى وجه الخصوص، يتيح للوكالة المنفذة الرائدة إمكانية الوصول إلى المعلومات اللازمة للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

13- يضطلع بجميع الاتفاقات المنصوص عليها في هذا الاتفاق في سياق بروتوكول مونتريال وحده وعلى نحو ما هو محدد في هذا الاتفاق. وينطوي جميع المصطلحات المستخدمة في هذا الاتفاق على المعنى المخصص لها في البروتوكول، ما لم ينص هذا الاتفاق على غير ذلك.

التدابير:

التذييل 1 - ألف: المواد

مرفق ألف:	المجموعة الأولى	الكلوروفلوروكربون - 11، الكلوروفلوروكربون - 12، الكلوروفلوروكربون - 13
-----------	-----------------	--

التذييل 2- ألف: الأرقام المستهدفة والتمويل

بيانات المشروع	2006	2007	2008	2009	2010	المجموع
1- حدود بروتوكول مونتريال	332.8	99.8	99.8	99.8	0.0	
2- الإزالة السنوية من المشاريع الجارية للمذيبات	4.0	0.0	0.0	0.0	0.0	4.0
3- الإزالة السنوية من المشاريع الجارية للرغاوي	45.0	0.0	0.0	0.0	0.0	45.0
4- الإزالة السنوية من المشاريع الجارية لخطط إدارة مواد التبريد	33.0	30.0	15.2	0.0	0.0	78.2
5- الإزالة السنوية المعالجة حديثا (الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون)	0.0	5.0	21.5	25.0	0.0	51.5
6- الإزالة السنوية غير الممولة (الايروسولات)	7.0	0.0	0.0	0.0	0.0	7.0
7- مجموع استهلاك المواد المستفدة للأوزون الواجب إزالتها	89.0	35.0	36.7	25.0	0.0	185.7
8- الأرقام المستهدفة الناتجة لمواد الكلوروفلوروكربون الواجب إحرازها	185.7	96.7	61.7	25.0	0.0	
9- مجموع استهلاك المواد المستفدة للأوزون الواجب العمل بها (مركبات الكلوروفلوروكربون المهلجن)						لا ينطبق
تكاليف المشروع (دولار أمريكي):						
10- التمويل ليونيب الوكالة الرائدة	143 750	71 875	71 875			287 500
11- التمويل لليونديبي	193 750	71 875	71 875			337 500
12- مجموع تمويل المشروع	337 500	143 750	143 750			625 000
تكاليف الدعم (دولار أمريكي)						
13- تكاليف الدعم ليونيب الوكالة الرائدة (13%)	18 688	9 344	9 344			37 375
14- تكاليف الدعم لليونديبي (7,5%)	14 531	5 391	5 391			25 313
15- مجموع تكاليف الدعم	33 219	14 734	14 734			62 688
16- مجموع التكاليف للصندوق المتعدد الأطراف (دولار أمريكي)	370 719	158 484	158 484			687 688
17- كفاءة تكاليف المشروع (دولار أمريكي/كلغ)	4,81					(استنادا الى استهلاك مركبات الكلوروفلوروكربون في قطاع صيانة معدات التبريد)

التذييل 3 - ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- سوف ينظر في الموافقة على التمويل في الاجتماع الثاني من السنة لبرنامج التنفيذ السنوي. وفي حال طلبت اللجنة التنفيذية التحقق من إحراز الأرقام المستهدفة في الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون، يكون معلوما أن الموافقة على الشريحة أو لصرف التمويل بشأنها قد يتأخر إلى حين إنجاز عملية التحقق واستعراض هذه العملية.

التذييل 4 - ألف: نموذج برنامج التنفيذ السنوي

	1	البيانات
_____		البلد
_____		سنة الخطة
_____		عدد السنوات المنجزة
_____		عدد السنوات المتبقية في إطار الخطة
_____		الرقم المستهدف لاستهلاك المواد المستنفدة للأوزون في السنة السابقة
_____		الرقم المستهدف لاستهلاك المواد المستنفدة للأوزون في سنة الخطة
_____		مستوى التمويل المطلوب
_____		الوكالة المنفذة الرائدة
_____		الوكالة (الوكالات) المتعاونة

-2 الأرقام المستهدفة

المؤشرات		السنة السابقة	سنة الخطة	التخفيض
عرض المواد المستنفدة للأوزون	الواردات			
	المجموع (1)			
الطلب على المواد المستنفدة للأوزون	التصنيع			
	الصيانة			
	التخزين			
	المجموع (2)			

-3 الإجراءات القطاعية

القطاع	السنة السابقة للاستهلاك (1)	سنة خطة الاستهلاك (2)	التخفيض خلال سنة الخطة (1) - (2)	عدد المشاريع المنجزة	عدد الأنشطة المتصلة بالصيانة	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (بالأطنان المعادلة لطاقة استنفاد الأوزون)
التصنيع						
المجموع						
الصيانة						
التبريد						
المجموع						
المجموع العام						

-4 المساعدة التقنية

	النشاط المقترح:
_____	الهدف:
_____	المجموعة المستهدفة:
_____	الأثر:

-5 الإجراءات الحكومية

السياسة/النشاط المقرر	الجدول الزمني للتنفيذ
نوع المراقبة على سياسات واردات المواد المستنفدة للأوزون: الصيانة، الخ.	
التوعية العامة	
إجراءات أخرى	

-6 الميزانية السنوية

النشاط	النفقات المقررة (بالدولارات الأمريكية)
المجموع	

التذييل 5 - ألف: رصد المؤسسات والأدوار

1- سوف يجري تنسيق وإدارة أنشطة الرصد كافة من خلال مشروع الرصد المشمول بالخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون. وسوف تستعين وحدة الأوزون الوطنية بفريق يعمل بدوام غير كامل على رصد أنشطة الخطة الوطنية. وسوف يتمثل دور عملية الرصد في تقييم تنفيذ الخطة سنويا عن طريق إجراء مسوحات وزيارات ميدانية (الخ) ومن ثم اقتراح التعديلات المطلوبة في حال اقتضى الأمر ذلك. وسوف يشمل دور فريق الرصد أيضا تصنيف البيانات اللازمة لإعداد تقرير سنوي ومساعدة وحدة الأوزون الوطنية في تنظيم الاجتماع السنوي للخطة الوطنية لإزالة الكلوروفلوروكربون.

2- وسوف يكون للوكالة المنفذة الرائدة دور بالغ الأهمية في ترتيبات الرصد في ضوء ولايتها المتعلقة برصد واردات المواد المستنفدة للأوزون التي سوف تستخدم سجلاتها بمثابة مرجع مقارن في جميع برامج الرصد لمختلف المشاريع المندرجة في إطار الخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون. وسوف تتولى هذه المؤسسة أيضا، إلى جانب الوكالة المنفذة المتعاونة، مهمة التحدي المتمثلة في رصد واردات المواد المستنفدة للأوزون وصادراتها غير الشرعية مع تقديم النصح إلى الوكالات الوطنية الملائمة عن طريق مكتب الأوزون الوطني.

التحقق والإبلاغ

3- في إطار هذا العنصر، يمكن التحدث عن نمطين مختلفين من التحقق الإشارة في ما يلي إلى:

(أ) وفقا للمقرر 54/45 الصادرة عن اللجنة التنفيذية، تحتفظ اللجنة التنفيذية بالحق في إجراء عملية تحقق مستقلة في حال اختارت اللجنة التنفيذية حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية لأغراض مراجعة الحسابات ذات الصلة وفقا للمقرر 54/45.

(ب) التحقق لأغراض الرصد وفقا للخطة الوطنية لإزالة مركبات الكلوروفلوروكربون وأهداف برنامج التنفيذ السنوي لهذه الخطة. وسوف تتولى مؤسسة خارجية، على نحو مستقل، التحقق من نتائج مختلف عناصر الخطة الوطنية وأنشطة الرصد. وسوف تشارك الحكومة والوكالة الرائدة والمؤسسة المستقلة في وضع تصميم لإجراءات التحقق في إطار مرحلة التخطيط لبرنامج الرصد.

المؤسسة التي ستتولى عملية التحقق

4- استنادا إلى المناقشة التي جرت مع يونيب، ينتظر أن تختار حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية المؤسسة المستقلة (لمراجعة الحسابات) للاضطلاع بعملية التحقق من نتائج الخطة الوطنية وبرنامج الرصد.

تواتر عمليتي التحقق والإبلاغ

5- سوف يجري سنويا إصدار تقارير الرصد والتحقق منها، قبل انعقاد الاجتماع الثاني للجنة التنفيذية. وسوف توفر هذه التقارير مدخلات لتقارير التنفيذ السنوية التي تطلبها اللجنة التنفيذية.

التذييل 6 - ألف: دور الوكالة المنفذة الرائدة

1- سوف تتولى يونيب، بوصفها الوكالة المنفذة الرائدة، مسؤولية القيام بسلسلة من الأنشطة سوف تحدد في وثيقة المشروع على الشكل التالي:

(أ) كفالة الأداء والتحقق المالي وفقا لهذا الاتفاق ولإجراءاته الداخلية المحددة وشروطه المبينة في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛

(ب) إبلاغ اللجنة التنفيذية بأنه تم التحقق من أن الأرقام المستهدفة قد أنجزت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد اكتملت وفقا لما هو مشار إليه في برنامج التنفيذ السنوي. ولأغراض هذا الإجراء، توفر اللجنة التنفيذية للوكالة الرائدة تمويلا مستقلا؛

(ج) مساعدة البلد في إعداد البرنامج التنفيذي السنوي؛

(د) كفالة تبيان منجزات برامج التنفيذ السنوية السابقة في برنامج التنفيذ السنوي المقبل؛

(هـ) الإبلاغ عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنة السابقة وإعداد برنامج التنفيذ السنوي لسنة الإحالة لإحالته على اللجنة التنفيذية، بدءا ببرنامج التنفيذ السنوي لعام 2007 مشفوعا بتقرير برنامج التنفيذ السنوي لعام 2006؛

(و) كفالة أن يتولى خبراء فنيون مستقلون ملائمون مهمة الاستعراضات التقنية التي تضطلع بها الوكالة المنفذة الرائدة؛

(ز) الاضطلاع ببعثات الإشراف المطلوبة؛

(ح) كفالة وجود آلية تشغيل تتيح تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي بصورة فعالة وشفافة والإبلاغ عن البيانات بصورة دقيقة؛

(ط) التحقق من أن إزالة استهلاك المواد قد تم وفقا للأرقام المستهدفة وإبلاغ اللجنة التنفيذية بذلك؛

(ي) تنسيق أنشطة الوكالات المنفذة المنسقة، في حال وجود أي من هذه الأنشطة؛

(ك) كفالة أن تستند المبالغ المصروفة للبلد إلى استعمال المؤشرات؛ و

(ل) توفير المساعدة مع الدعم في مجالي السياسات والإدارة والدعم التقني، عند الاقتضاء.

التذييل 6 - باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

- 1- سوف تقوم يونديبي، بوصفها الوكالة المنفذة المتعاونة، بما يلي؛
- (أ) توفير المساعدة في مجال تطوير السياسات، عن الاقتضاء؛
- (ب) مساعدة حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في تنفيذ الأنشطة التي تمويلها يونديبي والتحقق من هذه الأنشطة،
- (ج) تزويد الوكالة المنفذة الرائدة بتقارير عن هذه الأنشطة، وإدراج هذه التقارير في التقارير الموحدة.

التذييل 7 - ألف: تخفيض التمويل في حال عدم الامتثال

- 1- وفقا لأحكام الفقرة 10 من الاتفاق، يمكن خفض مبلغ التمويل المتاح بمعدل 10 000 دولار أمريكي لكل طن معادل لطاقة استهلاك الأوزون لم يتسن تخفيض استهلاكه خلال السنة المعنية.
